تعريف الأمور الحاجية للناس

**هي ما يحتاج إليها الناس لليسر والسعة، واحتمال مشتاق التكليف، وأعباء الحياة، وإذا فقدت لا يختل نظام حياتهم ولا تعم فيهم الفوضى، كما إذا فقد الضروري، ولكن ينالهم الحرج والضيق.**

**ما ترجع إليه**

**الأمور الحاجية للناس ترجع إلى رفع الحرج عنهم، والتخفيف عليهم ليحتملوا مشاق التكليف، وتيسر لهم طرق التعامل والتبادل وسبل العيش.**

**ما الذي شرعه الإسلام للأمور الحاجية للناس؟**

| **شرع الإسلام في مختلف أبواب العبادات والمعاملات والعقوبات جملة أحكام المقصود بها رفع الحرج، واليسر بالناس** |
| --- |
| **شرع الرخص ترفيهاً وتخفيفاً عن المكلفين إذا كان في العزيمة مشقة عليهم، فأباح الفطر في رمضان لمن كان مريضاً أو على سفر، وقصر الصلاة الرباعية للمسافر، والصلاة قاعداً لمن عجز عن القيام، وأباح التيمم لمن لم يجد الماء، والصلاة في السفينة ولو كان الاتجاه لغير القبلة، وغير ذلك من الرخص التي شرعت لرفع الحرج عن الناس في عباداتهم.** | **في العبادات** |
| **شرع كثيراً من أنواع العقود والتصرفات التي تقتضيها حاجات الناس،سواء كانت عقود أصلية أو مستثناة  (أنواع البيوع - الإيجارات - الشركات - المضاربات – السلم- الاستصناع المزارعة  - المزارعة-المساقاة). \* شرع الطلاق عند الحاجة \* أحل الصيد وميتة البحر والطيبات من الرزق \* جعل الحاجات مثل الضروريات في إباحة المحظورات** | **وفي المعاملات** |
| **شرع: قبول عرف الناس الصحيح  و ما دعت إليه حاجاتهم من ذلك عقد الاستصناع و تعارف الناس البيع بالتعاطي من غير صيغة لفظية و تعارفهم على أن الزوجة لا تزف إلى زوجها إلا إذا قبضت جزءا من المهر و تقسيم المهر إلى مقدم و مؤخر و تعارفهم على عدم إطلاق لفظ اللحم على السمك.** | **و في العادات** |
| **جعل الدية على العاقلة تخفيضاً عن القاتل خطأ، ودرأ الحدود بالشبهات، وجعل لولي المقتول حق العفو عن القصاص من القاتل.** | **وفي العقوبات** |